

109216 - طلق زوجته قبل الدخول وهو لا يدري ما يقول من الغضب

السؤال

عقدت على امرأة عقدا شرعيا ، وعقدا لدى السلطة ، ولم أدخل بها بعد لأنني في انتظار الإجراءات للحصول على التأشيرة لكي ترحل عندي ، تشاجرنا عبر الهاتف حتى فقدت وعيي ولا أدري ما أقول ، حتى نطقت : أنت طالق ، أنت طالق ، أنت طالق . ثم نبهتني : اتقي الله، اتقي الله ، ثم رجعت إلى وعيي ، هل وقع الطلاق؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا عقد الرجل على امرأته عقدا شرعيا ، ثم طلقها ، وقع الطلاق ، سواء دخل بها أو لم يدخل ، وسواء سجل العقد لدى السلطات أو لم يسجل

لكن إن كنت كما ذكرت تكلمت بالطلاق وأنت لا تدري ما تقول من شدة الغضب ، فإن الطلاق لا يقع .

وقد سبق الكلام على الطلاق حال الغضب ، وما يقع منه وما لا يقع في جواب السؤال رقم (45174) .

وينبغي الحذر من استعمال ألفاظ الطلاق ، وتجنب ذلك في جميع الأحوال ، لا سيما وأنت في مستهل الحياة الزوجية ، فإن

هذا مما يدعو الزوجة إلى الخوف والقلق ، وقد يؤدي إلى وقوع الفرقة بينكما من حيث لا تريد .

نسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .